الفصل 9 ـ يجرى الاختبار وجوبا باللغة العربية.

الفصل 10 ـ لا يمكن التصريح بقبول أي مترشح نهائيا إن لم يحصل في المناظرة على عدد يساوي على الأقل 10 على 20.

تتولى لجنة المناظرة ترتيب المترشحين حسب الجدارة وتقترح قائمة في المترشحين الذين يمكن قبولهم بصفة نهائية.

وإذا تحصل عدة مترشحين على نفس العدد تكون الأولوية لأقدمهم في الرتبة وإذا تساوت هذه الأقدمية تعطى الأولوية لأكبرهم سنا.

الفصل 11 ـ تضبط قائمة المترشحين المقبولين في المناظرة المشار إليها أعلاه من قبل الوزير المكلف بالثقافة.

الفصل 12 ـ ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 29 نوفمبر 2016.

وزير الشؤون الثقافية محمد زين العابدين

اطلع عليه رئيس الحكومة يوسف الشاهد

قرار من وزير الشؤون الثقافية مؤرخ في 29 نوفمبر 2016 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة أستاذ تعليم موسيقى مرحلة أولى.

إن وزير الشؤون الثقافية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 2487 لسنة 2000 المؤرخ في 31 أكتوبر 2000 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بأعوان التفقد البيداغوجي ومدرسي الموسيقى بوزارة الثقافة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى قرار وزير الشؤون الثقافية المؤرخ في 29 نوفمبر 2016 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة أستاذ تعليم موسيقى مرحلة أولى.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - تفتح بوزارة الشؤون الثقافية يوم 28 أفريل 2017 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة أستاذ تعليم موسيقى مرحلة أولى.

الفصل 2 ـ حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بخطة (1) واحدة.

الفصل 3 ـ تختم قائمة الترشحات يوم 30 ديسمبر 2016.

الفصل 4 ـ ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 29 نوفمبر 2016.

وزير الشؤون الثقافية محمد زين العابدين

اطلع عليه رئيس الحكومة يوسف الشاهد

قرار من وزير الشؤون الثقافية مؤرخ في 29 نوفمبر 2016 يتعلق بغتج مناظرة داخلية بالملغات للترقية إلى رتبة محلل بسلك محللي وتقنيى الإعلامية للإدارات العمومية.

إن وزير الشؤون الثقافية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 365 لسنة 1999 المؤرخ في 15 فيفري 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك محللي وتقنيي الإعلامية للإدارات العمومية كما تم إتمامه بالأمر عدد 112 لسنة 2009 المؤرخ في 21 جانفي 2009،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى قرار وزير الثقافة المؤرخ في 12 ماي 2014 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل بسلك محللي وتقنيى الإعلامية للإدارات العمومية.

قرر ما یلی:

الفصل الأول - تفتح بوزارة الشؤون الثقافية يوم 15 مارس 2017 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل بسلك محللي وتقنيي الإعلامية للإدارات العمومية.

الفصل 2 ـ حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بأربع (4) خطط.

الفصل 3 ـ تختم قائمة الترشحات يوم 30 ديسمبر 2016.

الفصل 4 ـ ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 29 نوفمبر 2016.

وزير الشؤون الثقافية محمد زين العابدين

اطلع عليه رئيس الحكومة يوسف الشاهد

قرار من وزير الشؤون الثقافية مؤرخ في 29 نوفمبر 2016 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة كاتب ثقافي.

إن وزير الشؤون الثقافية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 1443 لسنة 1999 المؤرخ في 21 جوان 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بأعوان وزارة الثقافة المنقح بالأمر عدد 3208 لسنة 2012 المؤرخ في 10 ديسمبر 2012،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى قرار وزير الثقافة المؤرخ في 18 ديسمبر 2012 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة كاتب ثقافي كما تم تنقيحه بالقرار المؤرخ في 2 جوان 2015 والقرار المؤرخ في 8 جوان 2016.

قرر ما يلي:

الفصل الأول ـ تفتح بوزارة الشؤون الثقافية يوم 3 أفريل 2017 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة كاتب ثقافي.

الفصل 2 ـ حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بتسع (9) خطط.

الفصل 3 ـ تختم قائمة الترشحات يوم 30 ديسمبر 2016.

الفصل 4 ـ ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 29 نوفمبر 2016.

وزير الشؤون الثقافية محمد زين العابدين

اطلع عليه رئيس الحكومة موسف الشاهد

قرار من وزير الشؤون الثقافية مؤرخ في 29 نوفمبر 2016 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة كاتب تصرف بالسلك الإدارى المشترك للإدارات العمومية.

إن وزير الشؤون الثقافية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 834 لسنة 1998 المؤرخ في 13 أفريل 1998 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة الأمر عدد 559 لسنة 2008 المؤرخ في 4 مارس 2008 والأمر عدد 2362 لسنة 2012 المؤرخ في 10 أكتوبر 2012،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى قرار رئيس الحكومة المؤرخ في 1 أوت 2012 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة كاتب تصرف بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته.

قرر ما يلى:

الفصل الأول - تفتح بوزارة الشؤون الثقافية يوم 13 مارس 2017 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة كاتب تصرف بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.